

9058 - حكم تزويج البنت دون رضاها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اخونا يقول اسألکم عن الرجل الذي يزوج موليته بدون رضاها. هل العقد صحيح او لا اما اذا كانت بكرا وكان الذي زوجها والدها والدها المسألة محل خلاف بين اهل العلم - [00:00:00](#)

اذا كان اختار لها من هو الانسب والاحسن ديناً وخلقاً وهي انما تريد سواه النساء ناقصات عقل ودين واذا كانت ثيباً فلا يحل ان تزوج الا باذنها ولو زوجت فالزواج باطل - [00:00:27](#)

اذا كان والدها زوجها وهي سيد بدون اذنها ولا رضاها فلا يحل ذلك الزواج وكذلك البكر. هم لو زوجها وهي ممتنعة رافضة ولم يكن رفضها لاغراض غير سليمة وجب عليه ان لا يزوجه - [00:00:53](#)

ان النبي قال لا تنكح البكر حتى استأذن واذن سكوتها ودل ذلك على انها لو لم تأذن لكان لرفضها اثر في اجراء العقد الصحيح انه لا يحل تزويجها اذا امتنعت من الزواج - [00:01:22](#)

ولا يجوز لابيها ولا سواه اما السوام فلا يحل له ولا ينعقد النكاح لقول احد فيما اعلم واما الاب فكما ذكرت محل خلاف والصحيح انه يجب ان يمتنع اذا هي رفضت - [00:01:45](#)

ما لم يعلم ان لها قصداً غير سليم غير سليم. فاذا علم ذلك راع ومسؤول عن رعيته والله اعلم - [00:02:04](#)